

The impact of administrative leadership on organizational creativity by application to Omdurman Islamic University



Dr. akhilas ahmad muhamad eali¹ ,
Dr. yaman muhamad eabd almahmud habib²
Dr.hamzat eabd allah eabd alrahman yahyaa³
yahyaaa@gmail.com

Issn print: 2710-3005. Issn online: 2706 – 8455, Impact Factor: 1.705, Orcid: 000-0003-4452-9929, DOI, PP 29-40.

Abstract: This article seeks to study a very important historical stage in Mauritanian history, which has remained a subject of controversy and discussion among researchers and scholars of all walks of life and multiple ideas. Therefore, this article presents a new vision of colonialism through Nawasili texts with different orientations and ijthihad visions about the colonial phenomenon, the limits of dealing with the French, and the available options. In this direction, in a country that did not know any unifying authority for the people of the field except the Almoravid state in the fifth century AH, and in general, we wanted to present these texts without going crazy or omissions that might be outside the text or understanding the conditions with a view that goes beyond reality in its analyzes and conclusions about the authoritarian imagination and dealing with colonialism. In an understanding that is not devoid of realistic and diligent approaches that look at various contexts, no matter how numerous or different they are.

Keywords: Historical texts - scholars and jurists - French colonialism - Mauritania.

أثر القيادة الإدارية علي الإبداع التنظيمي بالتطبيق علي جامعة ام درمان الإسلامية

ملخص الدراسة: يسعى هذا المقال إلى دراسة مرحلة تاريخية بالغة الأهمية في التاريخ الموريتاني، ظلت محل إشكال وتدارس بين الباحثين والدارسين على اختلاف مشاربهم وتعدد أفكارهم، لذا يقدم هذا المقال رؤية جديدة للاستعمار من خلال نصوص نوازلية مختلفة التوجهات والرؤى الاجتهادية حول الظاهرة الاستعمارية وحدود التعامل مع الفرنسيين والخيارات المتاحة في هذا الاتجاه، في بلاد لم تعرف أي سلطة جامعة لأبناء المجال باستثناء الدولة المرابطية في القرن الخامس الهجري، وعموما فإننا أردنا تقديم هذه النصوص دون تجن ولا إسقاطات قد تكون خارج النص أو تفهم الأحوال بنظرة تتجاوز الواقع في تحليلاتها واستنتاجاتها حول المتخيل السلطوي والتعاطي مع الاستعمار في فهم لا يخلو من مقاربات واقعية واجتهادية تنظر إلى مختلف السياقات مهما تعددت أو اختلفت.

الكلمات المفتاحية: نصوص تاريخية . العلماء والفقهاء . الاستعمار الفرنسي . موريتانيا.

المقدمة

الشرعية التاريخية في ظل غياب الدولة ومركزيتها، ووجود الإمام الأعظم كما تتصوره الأدبيات الإسلامية في مجموعها حول المتغلب والمخالف في المعتقد^١ لذا فإننا في هذا المقال نسعى إلى استنطاق نصوص جديدة، لم توظف إلى حد الآن في قراءة مرحلة حساسة من تاريخ أهل البلاد الموريتانية، لم تعطى حقها من الدرس والتمحيص، بل ظلت من المتجاوز في الدراسات المعاصرة لعديد الأسباب ومختلف العوائق التي تؤرق الباحثين والدارسين عموما في

يروم هذا المقال إلى استعادة نماذج من التراث الفقهي، الذي خلفه الفقهاء حول النازلة الاستعمارية، مستظهرين ملكاتهم وقدراتهم التحليلية في تفسير الحوادث التي ألمت بالقوم، ومدى تعدد المواقف وفق أنماط متعددة استنادا إلى المنظومة الفقهية المالكية بالخصوص.

والحق أن الفضاء الموريتاني، لم يعرف إشكالا يوازي هذا الإشكال في كثرة المؤلفات و التصانيف التي ألفت حوله، ومحاولة دعم وجهات النظر المختلفة حول الظاهرة الجديدة التي عرفتتها المنطقة، في حدث يعبر عن مستوى جديد من التعاطي حول أوضاع البلاد ومقلباتها، في ثوب من محاولة إعطاء

^١ يحيى بن البراء، الفقه والسلطة والمجتمع، الطبعة الأولى، المعهد الموريتاني للبحث العلمي، نواكشوط، ١٩٩٣م، ص. ١٨

دور النخبة المعارضة للوجود الفرنسي ودورها في بروز الجهاد من خلال التأصيل الاجتهادي لهذا المسار.

أولاً: مسار الظاهرة الاستعمارية في البلاد الموريتانية:

لا نتبع في هذا النقاش مراحل الاستعمار بطريقة سردية، بقدر ما نشير إلى معلومات عامة لا تفصيلية حول هذا المسار، حيث أن احتلال البلاد الموريتانية كان ضمن تصورات عامة وضعتها الادارة الاستعمارية الفرنسية، من أجل احتلال المنطقة بصورة مجملية بما فيها المجال المعني هنا.

والحق أن الشواهد المعاصرة تعطي انطبعا لمسار رحلة كبولاني^٤ عن طريق مسار آخر لم تعهد الكتابات التاريخية المعاصرة الحديث عنه، وإن كان الأقدم من الناحية التاريخية^٥

وقد حاول المستعمر أن يقدم مبررات لاحتلاله لهذه البلاد، من خلال حماية الزوايا من بطش الفئات الأخرى، وحماية الزوج من بطش العرب، وفرض الأمن والسلم بمختلف أوجهه، وهو ما

المجال المعني^٢، اضافة إلى ندرة وقلة الدراسات التحليلية التي تهتم بدراسة البنى الاجتماعية والاقتصادية في تواريخ الأمة الموريتانية عبر الزمن الطويل.

على أن مرادنا في هذا المقال لن يكون تأسيسا نظريا لمراحل الاستعمار وتاريخيته، بقدر ما سنركز على مادة ظلت من المتجاوز في الدرس التاريخي المعاصر، ما لم تسبر أغوارها بالدرس والتمحيص، فستظل هذه الكتابات في حكم الناقص الذي يحتاج إلى الزيادة والنظر في كبريات الأحداث التي مرت بها البلاد الموريتانية.

وعموما فإن مرادنا يكمن في لفت الانتباه إلى هذه المصادر المتخصصة، ودورها في دراسة التواريخ الوطنية. من خلال رصد مسار الظاهرة الاستعمارية بقدر من الاختصار حتى لا نعيد ما تعرضت له الدراسات المعاصرة بكثير من الاعادة والتكرار^٣، ثم سنتعرض ثانيا لنخبة الموالات من خلال النصوص التاريخية الجديدة و كيف وضعت تصوراتها حول هذه الظاهرة، لنناقش في مستوى ثالث

^٢ - محمد المختار بن السعد، "عوائق البحث في التاريخ الموريتاني"، المؤرخ العربي، مجلة فصلية تاريخية محكمة تعنى بشؤون التاريخ والتراث العربي والعالمي، ع ٤٨ / ١٩٩٤، ص. ٤٦ وما بعدها.

^٣ - على كثرة الدراسات في هذه الفترة الحساسة والهامة من تاريخ البلاد الموريتانية، فقد ظل مشغل الباحثين الأكاديميين هو غياب دراسات منوغرافية تؤرخ لهذه المرحلة . نظر مثلا لا حصرا . محمد المختار ولد سيد محمد، المجتمع والسلطة في موريتانيا (١٩٧٨-١٩٦١) "الرحيل إلى الدولة"، د.ت. ن، ص ٤٠

^٤ - محمد الراظي ولد صدفن، السياسة الاستعمارية في موريتانيا وأثرها على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية (١٩٠٠-١٩٦٩)، المطبعة الوطنية، د، ت، ص، ص، ٥٣-٥٤

^٥ - هذه الأطروحة ظلت من المتجاوز التاريخي إلا أن ظهور وثائق جديدة عن مسار رحلة كبولاني يؤكد صدقية هذا القول، ينظر BOUVAT . Revue du monde musulman, volume X X X. Décembre, 1914

السابقة في المجالات المصاحبة، من أجل الوصول إلى هذه الغاية نظرا لإمكاناته الواسعة في الإقناع ومعرفته اللغوية العربية والعلوم الشرعية.^٨

وبناء على كم المعلومات هذه أعد كبولاني تقريره القاضي باحتلال البلاد الموريتانية، وكان شاملا في تصوره حول التنظيمات السياسية والقبلية، وأهمية المنطقة من الناحية الاستراتيجية، وتحديد الأولويات حتى يكتمل المسار كما تتصوره الإدارة الاستعمارية، وكذلك الأهمية التجارية والاقتصادية التي تحتلها هذه المنطقة.^٩

وهو أمر مكنه من تقديم مقترحه تحت مسمى موريتانيا الغربية، الشامل لكل الأراضي الممتدة من الضفة اليمنى لنهر السينغال جنوبا، إلى الصحراء الغربية شمالا، ومن خاي وتنمبكتو في السودان الغربي شرقا إلى رأس جيبى في المغرب غربا.^{١٠}

وفي سنة ١٨٩٩م رفع كبولاني تقريره إلى وزير المستعمرات الفرنسية، وإن أعجب به لكن العوائق الذاتية في المنطقة

استطاعت الإدارة الفرنسية أن تقنع به الكثير من المرجعيات الدينية الصوفية في هذه البلاد، ولو كان الأمر في عمومه يعتمد على الإدارة الاستعمارية العاملة بمبدأ التفريق بين المجتمعات من أجل سيادة وجهة نظرها والعمل على خلخلة القواعد الاجتماعية في أي مجتمع ما.^٦

ويعتبر كبولاني رائدا بحق لهذا المشروع ومهندسا له من الناحية النظرية والتطبيقية، مستغلا خبرته الواسعة عن الشعوب الإسلامية، التي اكتسبها من خلال إقامته فيها، وخصوصا في الجزائر، واهتمامه البالغ بالموروث الإسلامي لا سيما ما يتعلق بالحركة الصوفية ودورها في هذه المجتمعات محل الظاهرة، وهو أمر جعله يدرك بدهاء أن أي تدخل في هذه البلاد سيكون عبر المؤسسة الصوفية واستغلال معرفته الشاملة بالقضايا الدينية، حتى يظهر هذا التدخل سلمي التعاطي والغاية.^٧

وعموما فإن الرحلات التي قام بها كبولاني داخل المجال الموريتاني، وفرت له الكثير من المعلومات ساعدته على وضع تصور عن كيفية إخضاع البلاد بالطرق السلمية و بأقل الخسائر مستفيدا من تجاربه

^٨ - نفس المرجع، ص. ٤٥
^٩ - محمد المختار ولد سيد محمد، النضال الوطني في موريتانيا، رسالة ماجستير غير منشورة التاريخ الحديث، قسم التاريخ، جامعة بغداد، ١٩٩٧، ص. ٣٢ وما بعدها

^{١٠} - محمد الراظي ولد صدقن، السياسة الاستعمارية في موريتانيا وأثرها على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية (١٩٠٠-١٩٦٩)، مرجع سابق، ص. ٥٦

^٦ - نفس المرجع، ص. ٦٠
^٧ - محمد المختار ولد سيد محمد، المجتمع والسلطة في موريتانيا (١٩٦١-١٩٧٨) "الرحيل إلى الدولة"، مرجع سابق، ص. ٤١

وجهة النظر هذه انطلاقاً من فقه المتغلب، ومسألة الموادة، وأحكام الجهاد ومدى انطباقها على الحالة الموريتانية وأحكام الهجرة ومسألة الحرابة وأولوية علاجها في هذه البلاد لهذا انقسمت النخبة وفق هذين الرأيين:
أ: نخبة الموالات ودفاعها عن الوجود الفرنسي:

عرفت بلاد شنقيط عبر تاريخها الطويل مرجعيات دينية إليها يرجع في المستجد والطارئ، ونقاش الأمور وفق هذا المنطلق أو هذا الداعي الذي هو إرث مرابطي بامتياز ترسخت مفاهيمه وقواعده في المجتمع، ولعل الظاهرة الاستعمارية انسحبت عليها هذه الفكرة وأطرتها، من الناحية الواقعية والعملية، حيث يعتبر الشيخ سيدي بابيه أول من نظر لهذه الظاهرة الاستعمارية في منطقة الجنوب الغربي الموريتاني، واعتبر ممثلاً لهذا الاتجاه ومنظراً له من خلال السؤال الذي وجهه إليه كزافيي كبولاني^{١٢} هل يجوز التبعية للمخالف في العقائد مادام لا يتعرض للدين ولا يمس الشرائع في قدسيتهما، بل يحاول قدر الامكان أن يفرض نوعاً من السلم الاجتماعي، من خلال تهيئة المجال والعمل على محاربة

والتحالفات الدولية، أجلت إلى حين دخول المستعمر الفرنسي إلى هذه البلاد^{١١}، وهو أمر جوبه بكثير من الرفض، وإن نظرت له فئات أخرى بوصفه الضامن لاستقرار البلاد وأمنها.

ثانياً: النخبة الفكرية ومواقفها من الظاهرة الاستعمارية من خلال النصوص الجديدة

تكاد الأدبيات الشنقيطية في بحثها عن مبتدأ الظاهرة الاستعمارية تتمحور حول نقاش مرده بالأساس فقه الأولويات والمقاصد الشرعية انطلاقاً من الوازع الديني لهذه المجتمعات ومدى تقبلها للمخالف في العقيدة وفقه أهل الذمة في نقاش مستفيض بسطه علماء البلاد وسبروا مختلف أوجهه بناء على فقه الأحوال والنظر إلى المجالات الأخرى المصاحبة وأحوالها عموماً.

وهو أمر ينسحب ضرورة على واقع البلاد الشنقيطية، وما أثار الموضوع من جدل فقهي واسع النطاق تمحور حول تيارين نحسب إيرادهما هنا من الضروري بقدر من التفصيل في الجزئيات وكبريات الأحداث المنطلق منها في تفسير الحدث التاريخي وفق منطلقات فقهية تدعم

^{١٢} - باب بن الشيخ سيديا، فتوى حول نازلة الاستعمار، مخطوط بمكتبة أهل الشيخ سيديا، ص. ١

^{١١} - محمد المختار ولد سيد محمد، المجتمع والسلطة في موريتانيا (١٩٦١-١٩٧٨) "الرحيل إلى الدولة"، مرجع سابق، ص. ٤٦

أشعاره وفتاويه الدالة على صدقية هذا التوجه والعمل على حفظه ودعمه بالقول والمال من خلال قوله:

قل للمحاول شأو الشيخ سيدي لا تتعب لنفسك ذات الزيغ و الأود أتي بنبذة لا نظير لها كالدر إن برزت في سالف الأبد إلى أن يقول:

كأنها جمعت آي الكتاب وما سن النبي لنا في يوم وغد

شافه ولا تتكلم حال غيبته يا ناقلا جاهلا واكشف عن العضد.^{١٥}

ولا يتوقف الشيخ سعد أبيه عند هذه الأشعار، بل يقدم نصيحته العامة والخاصة في التحذير من محاربة الفرنسة، مقدما وجهة النظر السابقة، وإن تمايزت عنها في أوجه عديدة، وبتعابير مختلفة، حيث يقول: " فقد صار غوغاء حسان والجهلة من غيرهم يخوضون حرم ضعفاء المسلمين، وينهبون أموالهم، ويخربون بيوتهم، وهم يرفعون أصواتهم بالتهليل، وفيهم أهل الوضوء والسبجات، يقولون الشيخ ماء العينين وأبناؤه أمرونا أن لا نترك شيئا عندكم وأنكم فرنسيون، فدماءكم وأموالكم حلال فيتركون اليتامى والأرامل

المارقين والخارجين عن النسق السلمي العام.^{١٣}

ولعل هذا النص التاريخي على طوله يعكس وجهة النظر الموافقة على وجود الفرنسيين، ويعطى انطبعا عاما عن قوام الجدل الفقهي الراجع بالأساس إلى فقه المقاصد وضرورات المجال وهيئته من خلال استدعاء التجارب المختلفة، ومحاولة قياس حال البلاد، وإن اختلف مع الفضاء الاسلامي عموما، وهو ما يتجلى في النص التالي: " أما بعد فإن هذه الافريقية الغربية، لم تزل منذ قرون كثيرة، بلادا سائبة يتقاتل أهلها ويتظالمون، ويفقدون مصالحا عظيمة... إلى أن غلبت عليها الدولة الفرنسية، وحققت الأمان، وحفظت الأموال، وأصلحت الأحوال، فوجب شكر هذه الدولة المصلحة، وربما سخط من ضرب على يده من ظلم كان يعتاده، أو كلف بشئ من مصالح الأرض التي لم يكن يعرفها، وغفل عن مصالح هي أعظم من دخول هذه الدولة، ونسى مفاسد أدهى وأمر....".^{١٤}

وقد قدم الشيخ سعد أبيه السند و الاطراء والدعم لهذه الفتوى، من خلال

^{١٥} - محمد الراطي ولد صدقن، السياسة الاستعمارية في موريتانيا وأثرها على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية (١٩٠٠-١٩٦٩)، مرجع سابق، ص. ٢٠٦

^{١٣} - نفس المصدر، نفس الصفحة.
^{١٤} - باب بن الشيخ سيديا، سؤال موجه إلى افريقيا، مخطوط بمكتبة أهل الشيخ سيديا، ص. ١ وما بعدها

مسلمًا وهم يعذبونه ليردوه إلى الكفر نظرًا منه صلى الله عليه وسلم إلى مصلحة أعظم. وانظر إلى إرسال إبراهيم عليه الصلاة والسلام بسارة إلى الجبار. وكلا الأمزين في صحيح البخاري وقد تكلم عليه الحافظ في فتح الباري؛ ونصوص الفقهاء بهذا المعنى في عقد الجزية ونحوه.... فقد تقرر في قوانينهم المتفق عليها بينهم منذ حين عدم التعرض لأحد من أهل الأديان، كائنا من كان، وأن من تعرض لصاحب دين من المسلمين أو غيرهم يعاقب عقوبة شديدة. وقد شاهدنا مصداق ذلك^{١٧}

مسألة الموالاة والموادة: وهو اتجاه وظف كثيرا في المجال الموريتاني، من خلال الاستئناس بالتجارب واستدعاء التاريخ، حيث يقرر باب بن الشيخ سيديا في إحدى فتاويه ما نصه: "...قال القسطلاني: "وهي رخصة من الله تعالى في صلة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوهم، وقيل إن هذا كان في أول الإسلام عند الموادة وترك الأمر بالقتال، ثم نسخ بآية "فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم". وقيل: المراد بذلك النساء والصبيان لأنهم ممن لا يقاتل فأذن له في برهم، وقال أكثر أهل التأويل:

وسائر الضعفاء في حالة لا يرضاها من في قلبه مثقال ذرة من الإيمان..."^{١٦} وما من شك أن قادة القبول عموما، قدموا أدلة شرعية على وجاهة موقفهم من القرآن والسنة النبوية ومشهور المذهب المالكي، على جواز التعامل مع الكافر وفق منطلقات خمسة تشكل الدافع والداعي لحسم هذا الموقف أو هذا الاتجاه مما يتمثل في التالي:

طاعة المتغلب الكافر الذي لا يتعرض للدين: تبدو هذه الجدلية في مقاصدها، تبحث عن حدود العلاقة مع الذي أو الكافر الغازي ما لم يتعرض للدين، بل أقام الشرائع وحفظ الأموال والأنفس، وراعى الخصوصية الإسلامية، وبالتالي فإن النموذج المستدعى هنا على مقاس من الرؤية الاجتهادية في دار الاسلام، والتي تنظر إلى هذا الغازي بوصفه منقذا، وحاميا للبلاد المستعمرة، وقد عبر باب بن الشيخ سيديا في رسالته الموجّهة إلى سيدي محمد بن أحمد بن حبّبت عن هذه الرؤية بما نصه: وقد عُلم ما نصوا عليه من احتمال بعض الضيم للمصلحة أخذًا من قضية صلح الحديبية، إذ صالحهم صلى الله عليه وسلم على رد من

^{١٦} - الطالب أخبار ولد الشيخ ماء العينين، علماء وأمراء في مواجهة الاستعمار الفرنسي، الرباط، مؤسسة أمرييه رب لأحياء التراث، ٢٠٠٨، ص. ١١٣

^{١٧} - باب بن الشيخ سيديا، رسالة إلى ابن حبّبت، مخطوط بمكتبة أهل الشيخ سيديا، ص. ٢

والإحسان والعزة والمنعة في سائر البلدان وجربت حلوهم ومرهمشاهدتيقهم وعدوهم وخيرهم وشهرهم علمت أن لا طاقة لأحد بلغ ما بلغ من القوة والكثرة أن يتعرض لهم بسوء أو يخالفهم إلا من غلب عليه جهل حقيقتهم وحالهم ممن لا يميز بين الذرة والفيل ولا يفرق بين النهار والليل تبين لي أن أكتب نصيحة واضحة لأخواني المسلمين لأن لا يسارعوا إلى ارتكاب الشرور و ليتدربوا ولتتفكروا في عاقبة الأمور فأقول يا أخواني إياكم والتعرض لهذا الجهاد فإنه لا يؤدي إلا إلى الفساد وهلاك العباد وتخريب البلاد فإن قلت إن الجهاد مشروع وأنه من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فالجواب أن ذلك في زمن يخالف زمنكم ورجال يخالفون رجالكم".^{٢١}

رؤيتهم حول الهجرة: يحاول هذا الاتجاه إبراز ما للهجرة من مسببات وما يترتب عليها من أمور قد تكون مفسدها أعظم، ويقدمون مبررات من أبرزها وقوع البلاد الإسلامية تحت هذا الاحتلال، بل يعالجون قضية المناخ ومدى صلاحيته من عدمه للهجرة إليه، حيث يعبر الشيخ سيدي بابيه عن هذا الموقف من خلال

هي محكمة، واحتجوا بحديث أسماء...^{١٨} أحكام الجهاد: ظل الجدل الفقهي قائما حول إمكانية الجهاد في أرض لا سلطان فيها ولا إمام، متسائلين عن الثواب الشرعية المؤدية لذلك الاتجاه أو الرافضة له حين تعطيل الحدود لمصلحة عامة تقتضي ذلك، وهو أمر يتأتى من الرسالة التالية: "...سلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو. أما بعد، فقد رأيت كتابك الكريم وخطابك الوسيم. وإني أرى أنه لا يخفي عليك عدم القدرة على الجهاد من كل وجه. ولا يخفي عليك أن الجهاد وسيلة مقصدها إعلاء كلمة الله تعالى؛ وأن الوسيلة إذا لم يترتب عليها مقصدها لم تشرع؛ وأن هذه المسألة تخفي كثيرا على أهل الفقه. ولا يخفي على الناظر عدم قدرة سكان البلد على الجهاد من كل وجه".^{١٩}

وفي إطار هذا الموقف تندرج فتوى أحمدو بمب المبكي^{٢٠} التي يقول فيها: "... لما سبرت واختبرت أمر هذه الدولة الفرنسية وما احتوت عليه من العدل

^{١٨} - نفس المصدر، ص. ٣

^{١٩} - باب بن الشيخ سيديا، رسالة في أحكام الجهاد إلى بن حبت، مخطوط بمكتبة أهل الشيخ سيديا، ص. ١

^{٢٠} - يحيى بن البراء، المجموعة الكبرى، نواكشوط، ط١، ١٤٣٠هـ، ص. ١١٤/٢-١١٥

^{٢١} - أحمدو بمب، رسالة إلى سكان إفريقيا الغربية، المعهد الموريتاني للبحث العلمي، ص. ١

ولعل هذا الحكم في منطلقة لا تخلو منه النظرة الاستعمارية في قدحيتها، وعدم معرفتها بدار الاسلام، مما تترتب عليه أحكام قيمية ظلت سمة للكتابات الاستعمارية عن أهل هذه البلاد.

لذا تطالعنا فتاوى لبعض العلماء الموريتانيين، ترشد إلى وجوب لزوم نظام القبيلة وحرمة السعي في خللها وتفرقتها، ويعللون ذلك بالرجوع إلى المقاصد المصلحية القاضية بوجوب الحفاظ على الأنفس والأموال والأعراض التي هي المقصد من الشريعة سواء من جهة الوجود أو من جهة العدم، والذي لن يتأتى بطبيعة الحال في ظل غياب السلطان إلا بالركون إليها والارتقاء في أحضانها بدافع الشرع والدفاع عن بيضة الإسلام والسلم الأهلي المبتغى من خلال تنظيماتهم، فقد كان أهم سند يرجع إليه العلماء ويركنون إليه إضافة إلى مبدأ "الاستصلاح" البالغ الأهمية في الفقه المالكي ومدوناته، هو أنهم يعتبرون جماعة القبيلة في مثل هذا الظرف والمجال مرادفا للجماعة الشرعية ذات الدلالات في الاصطلاح الشرعي الإسلامي، التي تقضي بأن يد الله مع الجماعة وإن

قوله: ".... وهذا وأكثر بلاد الاسلام والمعتبر منها الآن تحت إيالة الأمم المسيحية، أين المفر، ولا مفر لهارب، ولنا البسيطتان: الثرا والماء، على أن البلاد التي في حماية الأمم المسيحية اليوم هي التي يكمن فيها صلاح دين أو معيشة، ولا عبرة ببقائها سائبة قاحلة مغمورة باللصوص والمحاربين، لا تأمن فيها نفس المسلم ولا ماله، ولا يتيسر له فيها علم ولا عمل، ولا ينبئك مثل خبير...."^{٢٢}

قضية الحراة وألوية محاربتها: وعموما فإن بعض الباحثين الغربيين نظروا لهذه المسألة، بدوافع أخرى قد تكون في إطار المجموع والذب عن الإطار العام الذي تندرج فيه السلطة المعنوية والرمزية، إذ يقول بول مارتي عن الشيخ سعد أبيه مما يبقى في حكم غير العارف ما نصه: " وقد أرغمه قربه من الفرنسيين وضرورات التعامل التجاري معهم، والرغبة في إطلاق اليد في عمليات الدعوة الاسلامية، وجمع الهدايا فيأوساط الزوج، في شمامه والسينغال ، على التصرف بشكل سليم إزاءنا،"^{٢٣}

^{٢٢} - نفس المصدر، ص. ٢

^{٢٣} - بول مارتي، دراسات حول الإسلام (الشيخ سيديا، الفاضلية، ايدو علي)، ترجمه وقدمه البكاي ولد عبد المالك، ب، ت، ص. ١٨٩

تحملهم، وقد انطلق أصحاب هذا الرأي من القول بوجود الجهاد ضد النصارى، معتمدين على بقايا إمارتين ظاهرهما التماسك هما إمارتا ادو عيش و آدرار ودعم المغرب قبل وقوعه تحت الحماية الفرنسية سنة ١٩١٢م. فعن طريق السيطرة على المغرب تم التضييق على المقاومة التي توقفت في مطلع الثلاثينيات، وقد أصدر الفقهاء المؤيدون للحرب على فرنسا عدة فتاوى في وجوب الجهاد والرد على الطرف المخالف.

إذ أن متصدر هذا الاتجاه الشيخ ماء العينين بن الشيخ محمد فاضل اتجه إلى الساحل بأمر والده^{٢٦} حيث أفتى بوجود الجهاد ضد المحتلين الأجانب إذ يقول: " اعلم أن المتكلم لهؤلاء المسلمين في هؤلاء النصارى لا يخلو من أمرين، إما أن يقول الجهاد ليس بواجب أو هو واجب، فإن قال بالأولى كفر وإن قال بالثانية قلنا له على من يجب وفي من فإن قال على المسلمين في الكفار قلنا له هؤلاء مسلمون وهؤلاء كفرة فإن قال لا قلنا له كفرت لأنك أخرجت من الاسلام من لم يخرج منه وأدخلت من لم يدخل فيه وإن قال نعم قلنا له الحمد لله فلم يبق إلا

الذئب إنما يأكل من الغنم القاصية، ومن قوله تعالى "ولا تفرقوا"^{٢٤}.

ولقد درج أغلب فقهاء هذه البلاد على اعتبار أن الجماعة صنوان للسلطان موازية له في المنظور والواجب والمترتب عليه من أمور الدين والدنيا، إذ يقول أحمد باب بن الحاج أحمد المسك المسوفي التنبكتي مانصه: [...إعلم أن الموضوع الذي لا سلطان فيه ولا يحكمه حكم السلطان إن اجتمع جماعة من المسلمين فيه على إقامة أحكام الشرع على الوجه المشروع فإن حكمهم يقوم مقام السلطان والقاضي...]^{٢٥}. على أن الاتجاه عارضته نخب أخرى كانت لها وجهة نظر مخالفة ودعمت آرائها باجتهاداتها الفقهية.

النخبة المعارضة ودورها في الجهاد ضد الاستعمار الفرنسي:

تبدو جدلية الاستعمار من القضايا التي اختلف الناس حولها أيما اختلاف، في فهم النصوص الشرعية، ومقاربتها في التعامل مع المخالف في الدين، لذلك رأت مجموعة من الفقهاء ضرورة الوقوف في وجه الغزاة أعداء الدين الذين لا يمكن

^{٢٤} - يحيى بن البراء، الفقه والسلطة والمجتمع، مرجع سابق، ص.

٦٨

^{٢٥} - يحيى بن البراء، المجموعة الكبرى، مرجع سابق، ص.

١٣٤/٣

^{٢٦} - الطالب أخيار ولد الشيخ ماء العينين، علماء وأمرء في مواجهة الاستعمار الفرنسي، مرجع سابق، ص. ١٢٩

المسلمين وسدت الثغور كان قتال الكفار محل إجماع، إذا اجتمع ضرران ارتكب أخفها ولا بد من إمام يقيم شرائع الدين وينصف المظلومين من الظالمين ويشترط أن يكون مسلما عاقلا عدلا ذا نجدة، وهذه المهادنة التي أقامها بعض المسلمين مع النصارى فاسدة لأنها منقوصة لتعين الجهاد على من وقعها ولأن منفعتها عائدة على الكفار ووبلاتها على الاسلام كما هو مشاهد".^{٢٩}

ولذا فإن الجهاد انطلقا من هذه الأطروحة، فرض على المسلمين كلهم إذا دخل العدو بلدا من بلادهم فعليهم التعاون لهزيمته وإخراجه وتخليص أرضهم منه ومن شره، ولا يسقط هذا الفرض لأي سبب كان وإذا هجم العدو من جهة وكان اللصوص من جهة أخرى سدت الثغور التي تلى العدو ولقيت جماعة أخرى منهم المحاربين و اللصوص الناهبين للأموال، خاصة أن درجة الخطورة غير واحدة، فالمحارب يختصر خطره على السلب والنهب فيما العدو النصراني خطر على الدين لا على الدنيا وحدها، ولأن الجهاد لا يتم إلا بسطان يقود المقاتلين ويرجعون إليه ويصدرون عن أمره، فقد دعي المفتي إلى نصب

النظر في حكم هؤلاء المسلمين معهم هل واجب أم حرام عليهم".^{٢٧} ففي هذا النص ينطلق الشيخ ماء العينين من فكرة أساسية هي وجوب الجهاد على المسلمين في بلادهم، إذا هجم عليهم العدو ولا عبرة بمن قال بالمسالمة لأنه قول مرجوح وضعيف.

فهو واجب على المسلمين و يسال في ذلك معارضيه عن وجوبه عينا وفرضا ولا مسقط له أبدا لأنه ذروة سنام الإسلام، ويختلف وجوده بحسب الظروف والأحوال التي تكون في كل زمان ومكان إذا هوجمت أرض المسلمين من قبل أعدائهم.

وفي هذا الإطار يندرج موقف الشيخ سيد محمد بن أحمد بن سيد محمد بن محم بن أحمد بن حبت الغلاوي^{٢٨} حيث يقول: "إن مجاهدة الكفار تقع باليد واللسان والمال ثم بالقلب والجهاد ويتعين على كل أحد إذا احتل الكفار بلدا من بلاد المسلمين، وإذا عجزوا عن دفعه وجب على غيرهم ممن يليهم من المسلمين، ولا يسقط فرض الجهاد خوفا من محارب أو لص لأن قتالهم أهم ولأن فساد الشرك لا يعدله فساد، وإذا حميت أطراف

^{٢٧} - الشيخ ماء العينين بن الشيخ محمد فاضل، فتوى في وجوب الجهاد، المعهد الموريتاني للبحث العلمي، ص. ١
^{٢٨} - يحيى بن البراء، المجموعة الكبرى، م، س، ص. ١٠٥/٢

^{٢٩} - سيد محمد بن حبت، رسالة في وجوب الجهاد على المسلمين ضد النصارى، المعهد الموريتاني للبحث العلمي، ص. ١

حكمة لاشتمالها على المضار وخلوها من المنافع والبعد عن التدبير والتبصر بمصائر الأمم، ومحاولة معرفة مآلاتها ولصالح من تكون نتائجها على الأمد البعيد الذي يخشى أن يكون منها استيلاء النصارى على بلاد المسلمين وفقدانهم أمر أنفسهم وتملك غيرهم لأرضهم وخيراتها^{٢١}، ثم يختم بفكرة أخيرة وهي أن الهجرة عن البلد الذي غلب عليه الكفار واجبة ومفارقتهم إلى المسلمين وضرورتهما مع حرمة الإقامة في بلاد الكفر وأرض الحرب.^{٢٢}

وغير بعيد من هذا التوجه يندرج موقف أحمد بن الحسن ماد التندغي الذي شكل نشازا عن مواقف الفقهاء في منطقته إذ يقول: "من المعلوم أن مقاتلة أهل الكفر تجب عينا على كل مكلف ولو كان عبدا أو إمرة، إذا دهم العدو أهل بلده أو دخلوا في أرضهم، فإن لم يستقل أهل تلك البلدة بقتالهم وجب على من موالهم كذلك ثم على من موالهم إلى أن يعم ذلك المسلمين، وأما الفرار منهم فلا يجوز إلا بعد تيقن أن العدو عند الزحف أكثر من ضعفهم.

وأما الوجه الثالث من جوزه إلى الاكراه كأسير، وبعد هذا فاعلم أن لوجوب

الإمام لتكون له مهمتان الجهاد ورد المحاربين على أعقابهم، وأخذ الحقوق التي سلبوها منهم وإعادتها إلى مستحقيها ثم إذا خلص من معركة المحاربين استعد لمحاربة العدو بحشد الرجال وجمع العتاد استعداد للحرب من كل وجه ممكن، وعليه أن يرسل النفير لإخوانه المسلمين لمساعدته على ما هو مقبل عليه من غزو ومعارك بما يستطيعون من عتاد ومقاتلين حتى يخرجوهم ويقضوا على خطرهم، ويرى المفتي أن الهدنة مع النصارى باطلة ومنقوضة لتعين ردهم على من أبرمها ولأن ضررها على المسلمين عظيم وفيها راحة لعدوهم يستطيع عن طريقها الاستعداد للجولة المقبلة من الصراع وإعطاؤه هذه الهدية كنوع من أنواع الخضوع والاستسلام الذي لا ينبغي.^{٢٣}

وفي هذا المضمار ينتقل المفتي إلى فكرة أخرى مفادها أن المكاتبه هي بمثابة إعطاء الجزية للكفار على المسلمين، وهذا عكس الأصل لأن المسلمين لا ينبغي أن يدفعوا المكوس لأعدائهم مقابل أن يعطوهم العافية والسلامة، ولأن فيها نوعا من أنواع الاعتراف بسلطتهم، وهذه المكاتبه والمهادنة ليست سياسة ولا

^{٢١} - نفسه، نفس الصفحة.
^{٢٢} - نفسه، ص. ٣.

^{٢٣} - المصدر السابق، ص. ٢.

لابد من الهجرة عن أرض العدو إلا مكان يتجمع فيه المقاتلون من أجل تكثير عددهم وتدريبهم والبحث لهم عن وسائل الحرب من طريق لا يستطيع العدو سدها عليهم.

أن الجهاد قد يتم بلا إمام ولا عذر لأحد في رفض القتال لعدم وجود مانع، وذلك لأن لكل إقليم قائد يقاتل عن منطقته التي تليه وتتبع له وتخضع لأمره.^{٣٤}

يرون أن الامام الأعظم موجود في اسنطبول قائد الدولة العثمانية فعلى سكان الغرب أن يطيعوه ويقاثلوا الأعداء تحت رعايته ومساعدته.

ضد فكرة مفادها أن سكان البلاد محتاجون إلى الأجانب في معاشهم ومضطرون لمسالمتهم اتباعا لمبدأ الضرورات تبيح المحظورات فيرد على ذلك أن القاعدة مقتصرة على ما جاء في الشرع. خاصة و أن الحرب الاقتصادية التي يلوح بها النصارى لا يجوز أن تفت في عضد المسلمين لأن الرزق ليس بيدهم، بل عليهم مقاطعة التجارة مع الفرنسيين والاكتفاء بنحل العيش التقليدية بالاعتماد على المواشي والزراعة في إطار اقتصادي كفاي.

الجهاد ستة شروط وستة فرائض ومانعان، فأما الشروط فهي الاسلام البلوغ العقل الحرية الذكورة والاستطاعة باليد والمال.^{٣٣}

ويمكن قراءة هذه المواقف في مجموعها على أن مقاتلة أهل الكفر المعتدين على بلاد المسلمين واجبة عليهم جميعا مهما اختلفت أوضاعهم وأحوالهم وينتقل الوجوب عبر عدة مراحل يمكن أن نجملها في النقاط التالية :

من دهمهم العدو وجب عليهم الجهاد عينا وترك الفرار.

إذا لم يستطيعوا رده أعانهم من يليهم ثم من يلي ذلك من المسلمين الذين يستطيعون الوصول إليهم لكي ينجدوهم ويساهموا معهم في رده على أعقابه.

أن للجهاد شروطا لا بد من توفرها لكي يصلح وهي الاسلام الذي هو رأس الأمر، وآخرها الاستطاعة أي القدرة عليه من جهتين مالية وبدنية تتعلق الأولى باقتناء الوسائل المساعدة، والثانية مرتبطة بالأشخاص أنفسهم من حيث بنيتهم وتحملهم وصبرهم في أوقات الأزمات، ولأن النصارى المعتدين المعلن عليهم الحرب قد اتسموا بالخيانة والغدر فلا مبرر للهدنة معهم.

^{٣٣} - أحمد بن الحسن بن ماد التندغي، فتوى بشأن وجوب قتال الكفار من قبل المسلمين، المعهد الموريتاني للبحث العلمي، ص. ١

^{٣٤} - نفس المصدر، ص. ٢

عن قلة العقل وعدم تدبر الأمور ومآلاتها التي تنتهي إليها فأصحاب هذا التوجه اختاروا العاجلة على الآجلة.^{٣٩}

أن الجهاد دون إمام جامع للمسلمين في إقليم معين لا يمكن أن ينعقد لأن فيه فرقة الكلمة وتخاذل في المواقف وضياع الجهود وتشتتها وعدم الصدور عن اجتماع الكلمة وفقدان القيادة الذي سيفقد المقاتلين سندهم ومرجعهم وتعدد من يقودهم ويتدبر شؤونهم ويفقدون الحامي والنصير والمعين في كل حين وأوان، مع العلم أن من نتائج هذا التوجه التنازع بين القيادات المتعددة مما سيؤثر على المقاتلين وتدارس الخطط ووقت الهجوم والمؤن والسلاح وهي أمور في غاية الأهمية لمن سيتصدى للقتال، كما أن هذا الإمام سيعمل على وظيفة أخرى غير الجهاد وهي محاربة اللصوص والمحاربين الذين يعتدون على

الناس ويهددون أمنهم واستقرارهم.^{٤٠} ولما كان فقدان الإمام في بلاد شنقيط كان الجهاد ساقط عن أهلها فبالتالي دعي أصحاب هذا الاتجاه إلى الهجرة عن المستعمر كحل لمشكلتهم معه.

خاتمة:

بين من هاجر من المؤمنين ومن لم يهاجر، ويعطى هذا فكرة عن خطورة الإقامة مع المشركين الذين يبسطون السيطرة والسلطة ويسعون لفتنة المسلم عن دينه وهي غير منقطعة الوجود على من توفرت له شروطها التي منها معرفة الطرق والمراكب التي توصل إلى المقصود والنفقة ويستثنى العاجز من ذلك الوجود، فهو لا يجد حيلة ولا يعرف طريقا ولا سعة مالية عنده تمكنه من تحضير نفسه، وقد استشهد على ما قال بعدة آيات تبين الوعيد الشديد لمن يرضي المشركين والسكن معهم ويزين حالهم ويرغب عن بلاد المسلمين فالزجر عن فعل هذا الفعل ورد في الآيات والأحاديث ويستثنى من ذلك من في مقامه مصلحة للمسلمين أو تقوية لضعفائهم الذين أسقط عنهم قصد بلاد المسلمين.^{٣٨}

ثم بعد عرض هذه القضية يتناول الشيخ المفتي عدة أفكار هي:

حرمة الإقامة في دار الحرب لما ثبت من إهانة سلطتها للمسلمين، إذ أناختيار المقام مع الأهل والأولاد والأموال على الهجرة أمر غير مقبول لأن فاعله اختار الدنيا على الآخرة وهو رأي فاسد وتعبير

^{٣٩} - نفس المصدر، نفس الصفحة.
^{٤٠} - نفسه، ص. ٢.

^{٣٨} - محمد المختار بن أمباله، فتوى في وجوب الهجرة والجهاد، المعهد الموريتاني للبحث العلمي، ص. ١.

[2] Ibn al-Sheikh Sidiya, chapter, letter to Ibn Habat, manuscript in the library of the people of al-Sheikh Sidiya.

[3] Ibn al-Sheikh Sidiya, chapter, A letter on the rulings on jihad to Ibn Habat, manuscript in the library of the people of al-Sheikh Sidiya.

[4] Ibn al-Sheikh Sidiya, Chapter, A Question Addressed to Africa, manuscript in the library of the people of al-Sheikh Sidiya.

[5] Ibn al-Sheikh Sidiya, chapter, Fatwa on the calamity of colonialism, manuscript in the library of the people of al-Sheikh Sidiya.

[6] Bin Sheikh Muhammad Fadel, Sheikh Maa Al-Ainin, Fatwa on the Obligation of Jihad, Mauritanian Institute for Scientific Research.

[7] Ben Ambala, Muhammad Al-Mukhtar, Fatwa on the Obligation of Migration and Jihad, Mauritanian Institute for Scientific Research.

[8] Ben Hamni, Sheikh, Fatwa on the Obligation of Migration, Mauritanian Institute for Scientific Research.

[9] Ben Habat, Sayyid Muhammad, A Treatise on the Obligation of Jihad for Muslims against Christians, Mauritanian Institute for Scientific Research.

وختاما لهذا المقال الذي يعتبر في مقصده إثارة للموضوع لا إثراء له، ومحاولة في مبتغاه للفت انتباه الباحثين على مصادر دفيينة ظلت من المتجاوز في الدراسات المعاصرة الباحثة في تاريخ الاستعمار و الجدل الذي أثاره.

وهو ما يظهر جليا نقاشه من خلال هذه الفتاوى والنوازل، والمستوى الرفيع الذي تداعت إليه وجهات النظر هذه في التعبير عن آرائها وأفكارها ومواقفها في انسجام من التعاطي الفكري والرجوع إلى المصادر الأصلية بحثا عن شرعية القول وإقناع جمهور الناس بها، وإن لم يكن قصدها التأريخ السردى لظاهرة معينة، على أن استخدامها في التواريخ الطويلة هو أمر يجد وجاهته من خلال الاهتمامات المغاربية والمناهج المستحدثة في هذا النوع من العناوين ودمجها في الدراسات التاريخية المعاصرة، حتى يكتمل المفقود والمروي من تواريخ الأمة الموريتانية.

References

List of sources and references:

First: Sources:

[1] Bemp, Ahmadou, Message to the People of West Africa, Mauritanian Institute for Scientific Research.

[5] Bin Al-Saad, Muhammad Al-Mukhtar, "Obstacles to Research in Mauritanian History," The Arab Historian, a peer-reviewed historical quarterly magazine concerned with Arab and international history and heritage, No. 48/1994 AD.

[6] Bin Sayid Muhammad, Muhammad al-Mukhtar, Society and Authority in Mauritania {1961-1978} "Departure to the State," D.T.N.

[7] Bin Sayyid Muhammad, Muhammad al-Mukhtar, The National Struggle in Mauritania, unpublished master's thesis on modern history, Department of History, University of Baghdad, 1997 AD.

[8] Marty, Paul, Studies on Islam} by Sheikh Sidiya, Al-Fadhiliyya, Ido Ali {translated and introduced by Al-Bakai Ould Abdel Malik, b, d.

Third: References in French:

BOUVAT. Revue du Monde Musulman, volume X

[10] Bin Mad Al-Tandaghi, Ahmed Bin Al-Hassan, Fatwa regarding the obligation of Muslims to fight infidels, Mauritanian Institute for Scientific Research.

[10] Ben Mayaba, Muhammad Al-Aqib, A Poem on the Call to Migration, Mauritanian Institute for Scientific Research.

Second: References:

[1] Bin Al-Sheikh Maa Al-Ainin, Al-Talib Akhiar, Scholars and Princes Confronting French Colonialism, Rabat, Amrbiyeh Rab Foundation for the Revival of Heritage, 2008 AD.

[2] Bin Sadfan, Muhammad Al-Razi, colonial policy in Mauritania and its impact on the economic and social conditions}1900-1969{National Press, d., ed.

[3] Bin Al-Baraa, Yahya, Jurisprudence, Authority and Society, first edition, Mauritanian Institute for Scientific Research, Nouakchott, 1993 AD.

[4] Ibn Al-Baraa, Yahya, Al-Majmu'ah Al-Kubra, Nouakchott, 1st edition, 1430 AH.